والمواريث والكتابة والمعاني والبديع والبيان والاصول ومعرفة الناسخ
والمنسوخ والعام والخاص والنص والظاهر وكل هذه آلة لعلم التفسير
والحديث وكذا علم الآثار والاخبار والعلم بالرجال واسمائهم واسامي الصحابة
وصفاتهم والعلم في الرواية والعلم باحوالهم ليتميز الضعيف من القوي والعلم
باعمارهم واصول الصناعات كالفلاحة والحياكة والسياسة والحجامة اهـ
قوله وهو ما زاد عليه اي على قدر ما يحتاجه لدينه في الحال بتبيين فرض
العين افضل من فرض الكفاية لانه مفروض حقا للنفس فهو اهم عندها واكثر
مشقة بخلاف فرض الكفاية فانه مفروض حقا للكفاية والكافر من جملتهم والاثم
اذا عم خف واذا خص ثقل وقيل فرض الكفاية افضل لان فعله مسقط للحرج
عن الامة باسرها ويتركه يعصي المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما
هذه صنعته اهـ ط ومقتضاه ان المعتمد الاول قوله وهو التعمق الفقهه
اي التوسع فيه والاطلاع على غوامضه وكذا غيره من العلوم الشرعيه
وآلاتها قوله وعلم القلب اي علم الاخلاق وهو علم يعرف به انواع الفضايل
وكيفية اكتسابها وانواع الرذايل وكيفية اجتنابها اهـ ح وهو معطوف
على الفقه لا على لتتجر لما علمت من ان علم الاخلاص والعجب والحسد والرياء
فرض عين ومثلها غيرها من آفات النفوس كالكبر والشح والحقد والغش
والغضب والعداوة والبغضاء والطمع والبخل والبطر والخيلاء والخيانة
والمداهنة والاستكبار عن الحق والمكر والخداعة والقسوة وطول الامل
ونحوها مما هو مبين في ربع المهلكات من الاحياء قال فيه ولا يفك
عنها بشر فيلزمه ان يتعلم منها ما يرى نفسه محتاجا اليه وازالتها فرض
عين ولا يمكن الا بمعرفة حدودها واسبابها وعلاماتها وعلاجها فان
من لا يعرف الشر يقع فيه قوله والفلسفة هو لفظ يوناني وتعريبه
الحكمة المهجة اي مزينة الظاهر فاحذ الباطن كالقول بقدم العالم
وغيره من الكفريات والمحرمات ط وذكر في الاحياء انها ليست علما برأسها
بل تشتمل اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب وهي مباحان ولا يمنع
منها الا من يخاف عليه ان يتجاوزها الى علوم مذمومة والثاني المنطق
وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان
في علم الكلام والثالث الالهيات وهو بحث عن ذات الله تعالى وصفاته
انفرد وا فيه بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة والرابع الطبيعيات

وبعضها

وبعضها مخالف للشرع وبعضها بحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية
استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطبا الا ان الطبيب ينظر في بدن
الانسان على الخصوص من حيث يعرض ويصلح وهم ينظرون في جميع الاجسام
من حيث تسخن وتبرد وتتحرك ولكن للطب فضل عليه لانه محتاج اليه
واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها اهـ قوله والشعبذة
الصواب الشعوذة وهي كما في القاموس خفة في اليد كالسحر ترى الشيء بغير ما
عليه اصله اهـ حموي لكن في المصباح شعوذ الرجل شعوذة ومنهم من قال شعبذ
شعبذة وهو بالذال المعجمة وليس من كلام اهل البادية وهي لعب يري الانسان
منها ما ليس له حقيقة كالسحر اهـ ابن عبد الرزاق وافقه العلامة ابن حجر في
اهل الحاق في الطرقات الذين لهم اشياء غريبة كقطع راس انسان واعادته
وجعل يحرق دراهم من التراب وغير ذلك بانهم في معنى السحرة انلم يكونوا منهم فلا
يجوز لهم ذلك ولا لاحد ان يقف عليهم ثم نقل عن المدونة من كتب المالكية
ان الذي يقطع يد الرجل او يدخل السكين في جوفه ان كان سحر اقتل والا
عوقب قوله والتنجيم هو علم يعرف به الاستدلال بالتشكلات الفلكية
على الحوادث السفلية اهـ ح وفي مختارات النوازل لصاحب الهداية ان علم
النجوم في نفسه حسن غير مذموم اذ هو قسمان حسابي وانه حق وقد نطق
به الكتاب قال الله تعالى والشمس والقمر بحسبان اي سيرهما بحساب واستدلالي
بسير النجوم وحركة الافلاك على الحوادث بقضاء الله تعالى وقدره وهو جايز
كاستدلال الطبيب بالنبض من الصحة والمراد وليس بعتقد بقضاء الله تعالى
او ادعى الغيب بنفسه تكفر ثم تعلم مقدار ما يعرف به مواقيت الصلاة والقبلة
لا بأس به اهـ وافاد ان تعلم الزايد على هذا المقدار فيه بأس بل صرح في
الفصول بحرمته وهو ما مشى عليه الشيخ والظاهر ان المراد به القسم الثاني دون الاول
ولذا قال في الاحياء ان علم النجوم في نفسه غير مذموم لذاته اذ هو قسمان كما
ثم قال ولكن مذموم في الشرع وقال عمر تعلموا من النجوم ما تهتدوا به في البر
والبحر ثم امسكوا وانما زجر عنه من ثلاثة اوجه احدها انه مضر بأكثر الخلق
فانه اذا القى اليهم ان هذه الآثار تحدث عقيب سير الكواكب وقع في نفوسهم
انها المؤثرة وتابيدها ان احكام النجوم تخمين محض ولقد كان نبي من الانبياء
عليهم السلام فيما يحكى وقد اندرس وثانيها انه لا فايدة فيه فانما قدر
كان والاحتراز منه غير ممكن اهـ ملخصا قوله والرمل هو علم بضرب اشكال من

Copyrighting ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)